

الجامع الصحيح سنن الترمذي

460 - حدثنا هناد أبو بكر بن عياش عن أبي إسحق عن الحارث عن علي قال قال Y كان النبي A يوتر بثلاث يقرأ فيهن بتسع سور من المفصل يقرأ في كل ركعة بثلاث سور آخرهن { قل هو الله أحد } .

[قال] وفي الباب عن عمران بن حصين وعائشة وابن عباس وأبي أيوب [و عبد الرحمن بن أزي عن أبي كعب ويرى أيضا عن عبد الرحمن بن أزي عن النبي A هكذا روى بعضهم فلم يذكروا فيه عن أبي وذكر بعضهم عن عبد الرحمن بن أزي عن أبي] .
قال أبو عيسى وقد ذهب قوم من أهل العلم من أصحاب النبي A وغيرهم إلى هذا ورأوا أن يوتر الرجل بثلاث .

قال سفيان إن شئت أوترت بخمس وإن شئت أوترت بثلاث وإن شئت أوترت بركعة قال سفيان والذي أستحب أن أوتر بثلاث ركعات .
وهو قول ابن المبارك وأهل الكوفة .

حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني حدثنا حماد بن زيد عن هشام عن محمد بن سيرين قال كانوا يوتروا بخمس وبثلاث وبركعة ويرون [كل] ذلك حسنا K ضعيف جدا